كنز العمال

في سنن الأقوال والأفعال

العلامة ابو الحسن علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين بن القاضي عبد الملك
بن قاضي خان الشهير بالمتقي الهندي
(888 - 975)هـ

طبعة مميزة بتصحيح آلاف الأخطاء الواقعة في الطبعة الأولى وقبل، وبترتيب الأبواب وتوضيحها، وثبت بالكتب والأجزاء الحديثية المذكورة في الكتاب، وبوضع فهارس: فهرس الكتب والأبواب كما ذكره المصنف، وفهرس هجائي للكتب والأبواب، وفهرس هجائي لأطراف الحديث، وفهرس الآيات القرآنية، وترجمة لمؤلفه، وللمتقي الهندي

اعتنى به
إسحق الطيبي

الجزء الاول

بيت الأفكار الدولية

INTERNATIONAL IDEAS HOME

الطبعة الثانية ٢٠٠٥

236.2
علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي
كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال / تحقيق حسان عبدالمنان - عمان: بيت الأفكار الدولية.
صفحة
ر.إ: (١٩٧٥/ ٦/ ٢٠٠٠).
الواصفات: /جوامع الحديث الموضوعية

ISBN 995721038-6

بيت الأفكار الدولية

الأردن

P.O.Box 927436 Amman 11190 Jordan
Tel +962 6 566 0201 Fax +962 6 566 0209

السعودية

P.O.Box 220766 Riyadh 11311 K.S.A
Tel +966 1 464 2565 Fax +966 1 463 4228

WWW

www.afkar.ws
e-mail: ideashome@afkar.ws

المؤتمن للتوزيع

السعودية

P.O.Box 69786 Riyadh 11557 K.S.A

الرياض
+966 1 243 5423 Fax +966 1 243 5421

مكة المكرمة	02 5742532
جدة	02 6873547
المدينة المنورة	04 8344355
الدمام	03 8264282
القصيم	06 3260360
أبها	07 2296615

الإمارات
P.O.Box 32920 Sharja - U.A.E
Tel +971 6 574 8466 Fax +971 6 574 8466

الجن ففيه قطع اليد، وما لم يبلغ ثمن الجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال ليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا فيما آواه الجرين، فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن الجن فعليه القطع، وما لم يبلغ ثمن الجن فعليه غرامة مثليه وجلدات نكال. [هق عن ابن عمرو].

١٣٣٥٨- لأن تطهر خير لها. [حم عن مسعود بن العجماء أنه قال لرسول الله ﷺ في المخزومية التي سرقت قطيفة قال: فذكره].

١٣٣٥٩- لتتب هذه المرأة إلى الله وإلى رسوله فترد على الناس متاعهم قم يا فلان فاقطع يدها. [الخطيب عن ابن عمر قال: كانت امرأة تأتي قوماً تستعير منهم الحلي، ثم تمسكه، فرجع ذلك إلى النبي ﷺ قال: فذكره].

حدود أخرى

٢-٤- حد القذف

١٣٣٦٠- من رمى أمة لم يرها تزني جلده الله يوم القيامة بسوط من نار. [حم عن أبي ذر].

١٣٣٦١- من قذف ذميا حد له يوم القيامة بسياط من نار. [طب عن واثلة].

١٣٣٦٢- إذا قال الرجل للرجل: يا يهودي فاضربوه عشرين، وإذا قال: يا مخنث فاضربوه عشرين، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه. [ت هـ هق عن ابن عباس].

١٣٣٦٣- من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال. [م عن أبي هريرة].

٢-٥- حد الساحر

١٣٣٦٤- حد الساحر ضربة بالسيف. [ت ك عن جندب].

حد القذف (من الإكمال)

١٣٣٦٥- من قال لرجل من الأنصار: يا يهودي فاضربوه عشرين. [عب عن داود بن الحصين عن أبي سفيان، مرسلاً].

٣- أحكام الحدود ومحظوراته

٣-١- الأحكام

١٣٣٦٦- أيما عبد أصاب مما نهى الله عنه، ثم أقيم عليه حده كفر عنه ذلك الذنب. [ك عن خزيمة بن ثابت]. مر برقم[١٢٩٦٧].

١٣٣٦٧- من أصاب ذنبا فأقيم حد ذلك الذنب فهو كفارته. [حم والضياء عن خزيمة بن ثابت]. مر برقم[١٢٩٦٦].

١٣٣٦٨- الرجم كفارة ما صنعت. [ن والضياء عن الشريد بن سويد]. مر برقم[١٢٩٧٠].

١٣٣٦٩- قتل الرجل صبرا كفارة لما قبله من الذنوب. [البزار عن أبي هريرة].

١٣٣٧٠- قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه. [البزار عن عائشة].

١٣٣٧١- من أصاب حداً فعجل عقوبته في الدنيا، فإن الله أعدل من أن يثني على عبده العقوبة في الآخرة، ومن أصاب حداً فستره الله عليه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه. [ت هـ ك عن علي].

١٣٣٧٢- لا تعزروا فوق عشرة أسواط. [هـ عن أبي هريرة].

١٣٣٧٣- لا كفالة في حد. [عد هق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده].

٣-٢- محظورات الحدود وآدابها ولواحقها

١٣٣٧٤- من بلغ حداً في غير حد فهو له من المعتدين. [هق عن النعمان بن بشير].

١٣٣٧٥- من جرد ظهر امرء مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان. [طب عن أبي أمامة].

١٣٣٧٦- لا تعذبوا بعذاب الله. [د ت ك عن ابن عباس].

١٣٣٧٧- إن الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس في الدنيا. [حم عن هشام بن حكيم، حم هب عن عياض بن غنم].

١٣٣٧٨- إن أنتم قدرتم عليه فاقتلوه، ولا تحرقوه بالنار، فإنه إنما يعذب بالنار رب النار. [حم د عن حمزة بن عمرو الأسلمي].

١٣٣٧٩- إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار. [د عن ابن مسعود].

١٣٣٨٠- إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً بالنار، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن أخذتموهما فاقتلوهما. [حم خ ت عن أبي هريرة].

١٣٣٨١- إذا حكمتم فاعدلوا، وإذا قتلتم فأحسنوا، فإن الله محسن يحب المحسنين. [طس عن أنس].

١٣٣٨٢- إن الله محسن يحب الإحسان، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة. [طب عن شداد بن أوس].

١٣٣٨٣- نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر بيتها فأحرق بالنار، فأوحى الله تعالى إليه فهلا نملة واحدة. [حم خ د ن عن أبي هريرة].

١٣٣٨٤- قرصت نملة نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح. [ق د ن هـ عن أبي هريرة].

١٣٣٨٥- نهى عن صبر الروح وخصاء البهائم. [هق عن ابن عباس وأبي هريرة].

الرجل هو الذي ينصرف عنه، وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ناولها إياه فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه، وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول أذنه ناولها إياه فلم ينزع يده عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع عنه. [ابن سعد كر].

١٨٦٥٩- وعنه قال: ما رأيت رجلاً التقم أذن رسول الله ﷺ فينحي رأسه حتى يكون هو الذي ينحي رأسه، وما رأيت رسول الله ﷺ أخذ بيد رجل فيترك يده حتى يكون هذا الذي ينزعها، فيدع يده. [د، كر].

١٨٦٦٠- وعنه كان رسول الله ﷺ إذا صافح الرجل لم ينزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، ولم يعرض بوجهه عنه، ولم ير مقدما ركبتيه بين يدي جليسه. [الروياني كر وهو حسن].

١٨٦٦١- وعنه أن النبي ﷺ مر بغلمان وأنا غلام فسلم علينا. [أبو بكر في الغيلانيات كر].

١٨٦٦٢- عن عباد بن زاهر قال: سمعت عثمان يخطب فقال: إنا والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر، وكان يعود مرضانا ويشيع جنائزنا ويغزو معنا ويواسينا بالقليل والكثير، وإن ناسا يعلموني به عسى أن لا يكون أحدهم رآه قط. [حم والبزار والمروزي في الجنائز والشاشي ع ض].

١٨٦٦٣- عن أنس أهدى بعض أزواج النبي ﷺ إلى النبي ﷺ قصعة فيها ثريد وهو في بيت بعض أزواجه، فضربت القصعة فوقعت وانكسرت، فجعل النبي ﷺ يأخذ الثريد فيرده إلى القصعة بيده ويقول: كلوا غارت أمكم، ثم انتظر حتى جاءت قصعة صحيحة، فأخذها فأعطاها صاحبة القصعة المكسورة. [ش].

١٨٦٦٤- عن خوات بن جبير قال: نزلنا مع رسول الله ﷺ مر الظهران فخرجت من خبائي، فإذا أنا بنسوة يتحدثن فأعجبني، فرجعت فاستخرجت عيبتي، فاستخرجت منها حلة فلبستها وجئت فجلست معهن، وخرج رسول الله ﷺ من قبته فقال: أبا عبد الله ما يجلسك معهن؟ فلما رأيت رسول الله ﷺ هبته واختلطت قلت: يا رسول الله جمل لي شرد، وأنا أبتغي له قيدا، فمضى واتبعته فألقى رداءه ودخل الأراك، كأني أنظر إلى بياض متنه في خضرة الأراك، فقضى حاجته وتوضأ فأقبل والماء يسيل من لحيته على صدره فقال: أبا عبد الله ما فعل شراد جملك؟ ثم ارتحلنا فجعل لا يلحقني في المسير إلا قال: السلام عليك يا أبا عبد الله ما فعل شراد ذلك الجمل، فلما رأيت ذلك تعجلت إلى المدينة واجتنبت المسجد والمجالسة إلى النبي ﷺ، فلما طال ذلك تحينت ساعة خلوة المسجد، فأتيت المسجد فقمت أصلي، وخرج رسول الله ﷺ من بعض حجره، فجاء فصلى ركعتين خفيفتين، وطولت رجاء أن يذهب ويدعني، فقال: طول أبا عبد الله ما شئت أن تطول فلست ذاهبا حتى تنصرف، فقلت في نفسي: والله لأعتذرن إلى رسول الله ﷺ ولأبرئن صدره، فلما انصرفت، قال: السلام عليك أبا عبد الله ما فعل شراد ذلك الجمل؟ فقلت: والذي بعثك بالحق ما شرد ذلك الجمل منذ أسلمت، فقال: رحمك الله ثلاثاً ثم لم يعد لشيء مما كان. [طب].

١٨٦٦٥- عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يأكل على الأرض، ويعقل الشاة، ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير. [ابن النجار].

١٨٦٦٦- عن قيس بن وهب عن رجل من بني سراة قال: قلت لعائشة: اخبريني عن خلق رسول الله ﷺ، فقالت: أما تقرأ القرآن ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ قالت: كان رسول الله ﷺ مع أصحابه فصنعت له طعاماً، وصنعت له حفصة طعاماً، فسبقتني حفصة، فقلت للجارية انطلقي فاكفئي قصعتها، فأهوت أن تضعها بين يدي النبي ﷺ فكفأتها فانكسرت القصعة فانتثر الطعام فجمعها النبي ﷺ، وما فيها من الطعام على الأرض فأكلوا، ثم بعثت بقصعتي، فدفعها النبي ﷺ إلى حفصة فقال: خذوا ظرفا مكان ظرفكم، وكلوا ما فيها، قالت: فما رأيته في وجه رسول الله ﷺ. [ش].

٥- شمائل متفرقة

١٨٦٦٧- عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: نزل النبي ﷺ منزلاً فبعثت إليه امرأة مع ابن لها بشاة فحلب، ثم قال: انطلق به إلى أمك، فشربت حتى رويت، ثم جاءه بشاة أخرى فحلب، ثم سقى أبا بكر، ثم جاءه بشاة أخرى فحلب ثم شرب. [ع].

١٨٦٦٨- عن عمر قال: دخلت على النبي ﷺ وغليم له حبشي يغمز ظهره، فقلت: يا رسول الله أتشتكي شيئا؟ قال: إن الناقة تقحمت بي البارحة. [البزار، طب، وابن السني، وأبو نعيم معا في الطب، ض].

١٨٦٦٩- عن عمر أن رجلاً نادى النبي ﷺ ثلاثا، كل ذلك يجيبه: يا لبيك يا لبيك يا لبيك. [ع حل وتمام خط في تلخيص المتشابه وفيه جبارة بن المغلس ضعيف].

١٨٦٧٠- عن عمر أن رسول الله ﷺ كان يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في أمر من أمور المسلمين وأنا معه. [مسدد وهو صحيح].

١٨٦٧١- عن علي قال: كان رسول الله ﷺ يركب حمارا اسمه عفير. [حم ص].

١٨٦٧٢- عن علي قال: كان للنبي ﷺ فرس يقال له: المرتجز وحمار يقال له: عفير، وبغلة يقال لها: دلدل، وناقته: القصوى، وسيفه: ذو الفقار، ودرعه ذات الفضول. [الجرجاني في الجرجانيات ق في الدلائل].

١٨٦٧٣- قال العسكري في الأمثال: حدثني يحيى بن عبد العزيز الجلودي: حدثنا محمد بن سهل: حدثنا البلوى، حدثنا عمارة بن زيد: حدثنا زياد بن خيثمة عن السدي عن أبي عمارة عن علي قال: قدم بنو نهد بن زيد على النبي ﷺ فقالوا: أتيناك من غوراء تهامة، وذكر خطبتهم، وما أجابهم به النبي ﷺ فقلنا: يا نبي الله نحن بنو أب واحد، ونشأنا في بلد واحد وإنك لتكلم العرب بلسان ما نفهم أكثره، فقال: إن الله عز وجل أدبني فأحسن تأديبي، ونشأت في بني سعد بن

معاذا، فبعث فوارس يجمعون الناس فقال: اشهدوا المدارس اليوم عند معاذ، فلما اجتمعوا، قام فيهم فقال: أيها الناس والله لو أعلم أني أقوم فيكم بعد مقامي هذا ما تكلفت القيام فيكم، وقد بلغني أنكم تقولون هذا الذي وقع ليكم طوفان ورجز، والله ما هو الطوفان ولا الرجز، وإنما الطوفان والرجز كان عذابا، عذب الله به الأمم، ولكن في الدنيا... الله لكم فاستجاب لكم دعوة نبيكم صلى الله عليه وسلم، ألا فمن أدرك خمسا واستطاع أن يموت، فليمت: أن يكفر الرجل بعد إيمانه، وأن يسفك الدم بغير حقه وأن يعطى مال الله بأن يكذب أو يفجر، وأن يظهر التلاعن بينكم، أو يقول الرجل حين يصبح: والله لئن حييت أو مت ما أدري ما أنا عليه. [كر].

١١٧٥٩- عن عبد الرحمن بن غنم قال: كان عمرو بن العاص حين أحس بالطاعون فرق فرقا شديدا فقال: يا أيها الناس تبددوا في هذه الشعاب وتفرقوا، فإنه قد نزل بكم أمر من الله لا أراه إلا رجزا أو الطوفان، قال شرحبيل بن حسنة: قد صاحبنا رسول الله ﷺ وأنت أضل من حمار أهلك، قال عمرو: صدقت، قال معاذ لعمرو ابن العاص: كذبت ليس بالطوفان ولا بالرجز ولكنها رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم، اللهم آت آل معاذ النصيب الأوفر من هذه الرحمة. [كر].

٥-٤- أنواع أخر

١١٧٦٠- عن سعيد بن المسيب قال: قال عمر كنا مع رسول الله ﷺ على جبل فأشرفنا على واد فرأيت شابا يرعى غنما له، أعجبني شبابه فقلت: يا رسول الله وأي شاب لو كان شبابه في سبيل الله؟ فقال النبي ﷺ: يا عمر فلعله في بعض سبيل الله وأنت لا تعلم، ثم دعاه النبي ﷺ فقال: يا شاب هل لك من تعول؟ قال: نعم، قال: من، قال أمي، فقال النبي ﷺ: الزمها، فإن عند رجليها الجنة، ثم قال النبي ﷺ: لئن كان الشهيد ليس إلا شهيد السيف، فإن شهداء أمتي إذا لقليل، ثم ذكر صاحب الحرق، والشرق، والهدم، والبطن، والغريق، ومن أكل السبع ومن سعى على نفسه ليعزها ويغنيها عن الناس فهو شهيد. [إسماعيل الخُطَبي في حديثه خط في المتفرق، وفيه أبو غالب عن ابن أحمد بن النصر الأزدي، قال الدارقطني ضعيف، وقال أحمد بن كامل القاضي لا أعلمه ذم في الحديث حكاها في الميزان وقال في اللسان ذكره مسلمة الأندلسي وقال إنه ثقة].

١١٧٦١- عن يزيد بن أسد أنه قدم على عمر بن الخطاب من دمشق فقال: ما الشهداء فيكم يا أمير المؤمنين؟ فقال: الشهداء من قاتل في سبيل الله حتى يقتل، فما تقولون فيمن مات حتف أنفه لا تعلمون منه إلا خيرا؟ قال نقول عبد عمل خيراً ولقي ربه لا يظلمه يعذب من عذب بعد الحجة عليه والمعذرة فيه أو يعفو عنه، فقال: عمر كلا والله ما هو كما تقولون من مات مفسدا في الأرض ظالما للنعمة عاصيا للإمام غالا للمال ثم لقي العدو فقاتل فقتل فهو غير شهيد، ولكن الله قد يعذب عدوه بالبر والفاجر، وأما من مات حتف أنفه لا تعلمون منه إلا خيرا، فكما قال الله تعالى: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين﴾ الآية. [أبو العباس الأصم في جزء من حديثه].

١١٧٦٢- عن ربيع بن إياس الأنصاري أن رسول الله ﷺ قاد ابن أخي جبر الأنصاري، فجعل أهله يبكون عليه، فقال لهم جبر: لا تؤذوا رسول الله ﷺ بأصواتكم، فقال رسول الله ﷺ: دعهن فليبكين ما دام حيا، فإذا وجب فليسكتن، فقال بعضهم، ما كنا نرى أن يكون موتك على فراشك حتى تقتل في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله ﷺ: أو ما الشهادة؟ إلا القتل في سبيل الله، إن شهداء أمتي إذا لقليل، إن الطعن شهادة، والبطن شهادة، والنفساء بجمع شهادة والحرق شهادة، والهدم شهادة، والغرق شهادة، وذات الجنب شهادة. [طب].

٦- فصل في أحكام القتلى

١١٧٦٣- عن جابر قال: قتل أبي وخالي يوم أحد فحملتهما على بعير فأتيت بهما المدينة فنادى منادي رسول الله ﷺ: ردوا القتلى إلى مصارعهم. [ابن النجار].

٧- لواحق الجهاد

٧-١- قتال البغاة

١١٧٦٤- عن أنس بن مالك قال، قدم ناس من عرينة المدينة فاجتووها، فقال لهم رسول الله ﷺ: إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من أبوالها وألبانها فعلوا واستصحوا فمالوا على الرعاء فقتلوهم واستاقوا ذود رسول الله ﷺ وكفروا بعد إسلامهم فبعث في آثارهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركوا بالحرة حتى ماتوا. [عب].

١١٧٦٥- عن قتادة عن أنس أن نفرا من عكل وعرينة تكلموا بالإسلام فأتوا النبي ﷺ فأخبروه أنهم كانوا أهل ضرع ولم يكونوا أهل ريف، فاجتووا المدينة وشكوا حماها فأمر لهم النبي ﷺ بذود وأمر لهم براع وأمرهم أن يخرجوا من المدينة فيشربوا من ألبانها وأبوالها فانطلقوا حتى إذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي النبي ﷺ وساقوا الذود، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فبعث الطلب في أثرهم فأتى بهم فسمل أعينهم وقطع أيديهم وأرجلهم، وتركوا بناحية الحرة يقضمون حجارتها، حتى ماتوا، قال قتادة: بلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾ الآية كلها. [عب].